

ما حكم من جامع زوجته في رمضان بعد الإمساك بقليل؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

اتى الرجل اهله في ليلة من ليالي رمضان بعد وقت الامساك بحوالي عشر دقائق. وزوجته راضية بذلك. فهل الزموا ما كفارة ام تلزمه لوحده هو؟ اه الجواب الامساك قد يكون قبل طلوع الفجر وقد يكون - [00:00:00](#)

طلوع الفجر فإذا كان الامساك قبل طلوع الفجر وحصل الجماع بعد الامساك وقبل طلوع الفجر ولكن تأخر الاغتسال الى ما بعد طلوع الفجر فهذا ليس فيه شيء لا على الرجل ولا على - [00:00:20](#)

مرأة لأن الله سبحانه وتعالى اباح الاكل والشرب الى طلوع الفجر. فدل هذا بدلالة الالتزام سامي على على حني في الاعيبة على صحتي صيامي من افترط جنبا لانه لن يتمكن من الاغتسال الا بعد طلوع الفجر لانه اذا ابيح له الاكل والشرب - [00:00:40](#) ذلك يباح له آآ الوطن. هذا بالنسبة لما اذا كان بالجماع بعد الامساك قبل طلوع الفجر ولكن تأخر الاغتسال الى ما بعد طلوع الفجر. اما اذا كان قد امسك بطلوع الفجر - [00:01:10](#)

وبعد طلوع الفجر جامع زوجته وهي راضية حينئذ كل منهما يكون اثما الكفارة على كل منهما. والكافارة على الرجل عتق رقبة فان لم يستطع صام متتابعين فان لم يستطع فانه يطعم سكين مسكونا. وكذلك بالنسبة للمرأة - [00:01:30](#)

يجب عليها ان تعتق رقبة فان لم تستطع فانها تصوم شهرين متتابعين فان لم تستطع فانها تطعم سكينة مسكونة وذلك لقصة الاعرابي الذي حصل في عهد الرسول صلوات الله وسلامه عليه - [00:02:00](#) اوجب صلی الله عليه وسلم عليه آآ الكفارة وبالله التوفيق - [00:02:20](#)